

تاج العروس من جواهر القاموس

وَأَنْزَجَلَ الصَّبِيَّ لَوْحَهُ : إِذَا مَحَاهُ . وَنَجَلَ الْأَرْضَ نَجْلًا : شَقَّهَا لِلزَّرَاعَةِ .
وَالنَّجِيلَةُ كَسَفِينَةٍ : قَرْيَةٌ بِبُحَيْرَةِ مِصْرٍ وَقَدْ وَرَدَتْهَا وَهِيَ عَلَى غَرْبِيٍّ النَّيْلِ .
وَالنَّوَجِلُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تَرعى النَّجِيلَ . قَالَ الصَّاعَانِيُّ : وَصَحَّفَ بَعْضُ
أَصْحَابِ الْحَدِيثِ فِي زَيْدِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ بِرَبْتِ مُنْذَخَلٍ بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُشَدَّدَةِ فَقَالَ : بِنْتُ
مِنْذَجَلٍ . وَأَنْزَجَلَتِ الْأَرْضُ : أَخْضَرَّتْ . وَنَجَالٌ كَكِتَابٍ : مَوْضِعٌ بَيْنَ الشَّامِ
وَسَمَاوَةَ كَلْبٍ . وَمَنْ الْمَجَازُ : قَبِيحٌ نَجَلِيٌّ : أَيِ الْوَالِدِيَّةِ .
نحل .

النَّحْلُ : ذُبَابُ الْعَسَلِ يُقَالُ لِلذِّكْرِ وَالْأُنْثَى وَقَدْ أَنْثَتْهَا □ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقَالَ : "
أَنْ تَخَذِي مِنَ الْجِبَالِ بَيْوتًا " فَمَنْ ذَكَرَ النَّحْلَ فَلَنْ لَفِظَهُ مُذَكَّرٌ وَمَنْ
أَنْثَتْهُ فَلَنْتَهُ جَمْعُ نَحْلَةٍ وَقَالَ الزَّجَّاجُ : جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ سُمِّيَ نَحْلًا لِأَنَّ
□ عَزَّ وَجَلَّ نَحَلَ النَّاسَ الْعَسَلَ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا وَإِلَيْهِ نُسِبَ أَبُو الْوَلِيدِ
النَّحْلِيُّ الْأَدِيبُ ذَكَرَهُ ابْنُ بَسَّامٍ فِي الذِّخْرِ لَهُ حِكَايَةٌ مَعَ الْمُعْتَمِدِ بْنِ
عَبْدَادٍ قَالَ الذَّهَبِيُّ . وَاحْتَدَتْهَا بِهَاءٍ وَفِي الصَّحاحِ : النَّحْلُ وَالنَّحْلَةُ :
الذَّبَّارُ يَقَعُ عَلَى الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى حَتَّى تَقُولَ يَعْسُوبَ انْتَهَى . وَفِي الْحَدِيثِ : " نَهَى
عَنْ قَتْلِ النَّحْلَةِ وَالنَّمْلَةِ وَالصُّرْدِ وَالْهُدْهُدِ " قَالَ الْحَرَبِيُّ : لِأَنَّ
لَا يُؤْذِنُ النَّاسَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍَ : مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّحْلَةِ الْمَشْهُورِ فِي
الرِّوَايَةِ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَيُرْوَى بِالْهَاءِ الْمُهْمَلَةِ يَرِيدُ نَحْلَةَ الْعَسَلِ وَوَجْهُ
الْمُشَابَهَةِ بَيْنَهُمَا : حِذْقُ النَّحْلِ وَفِطْنَتُهُ وَقِيلَ لَهُ أَذَاهُ وَحِقَارَتُهُ وَمَنْفَعَتُهُ
وَقُنُوعُهُ وَسَعْيُهُ فِي اللَّيْلِ وَتَنْزُّهُ عَنِ الْأَقْدَارِ وَطَيْبُ أَكْلِهِ وَأَنْتَهُ لَا يَأْكُلُ مِنْ
كَسْبِ غَيْرِهِ وَنُحُولُهُ وَطَاعَتُهُ لِأَمِيرِهِ وَأَنَّ لِلنَّحْلِ آفَاتٍ تَقْطَعُهُ عَنْ عَمَلِهِ
مِنْهَا : الطُّلْمَةُ وَالغَيْمُ وَالرَّيْحُ وَالذُّخَانُ وَالْمَاءُ وَالنَّارُ وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ لَهُ آفَاتٌ
تُفْتَسِرُهُ عَنْ عَمَلِهِ : طُلْمَةُ الْغَفْلَةِ وَغَيْمُ الشُّكِّ وَرِيحُ الْفِتْنَةِ وَدُخَانُ
الْحَرَامِ وَمَاءُ السَّعَةِ وَنَارُ الْهَوَى . النَّحْلُ : الْعَطَاءُ بِلا عِوَضٍ هَكَذَا فِي النِّسْخِ
وَهُوَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ بِالْفَتْحِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَالصَّوَابُ : وَبِالضَّمِّ : الْعَطَاءُ بِلا عِوَضٍ
هَكَذَا صَيَّرَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالْأَزْهَرِيُّ وَفِي الْحَدِيثِ : " مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدًا مِنْ
نُحْلٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : النَّحْلُ بِالضَّمِّ : الْعَطِيَّةُ
وَالهَيْبَةُ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ عِوَضٍ وَلَا اسْتِحْقَاقٍ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : إِذَا بَلَغَ

بَنُو أَبِي الْعَاصِ ثَلَاثِينَ كَانَ مَالُهُ إِذَا زُجِرَ لَمْ يَصِرْ الْفَيْءُ عَطَاءً مِنْ غَيْرِ
اسْتِحْقَاقٍ عَلَى الْإِثَارِ وَالْتِخْيِصِ أَوْ عَامًّا فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْعَطَاءِ . النَّزْرُ : اسْمُ
الشَّيْءِ الْمُعْطَى وَهُوَ أَيْضًا بِالضَّمِّ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ . النَّزْرُ بِالْفَتْحِ : النَّاحِلُ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَأَنْشَدَ لِدِي الرَّمَّةِ :

أَلَمْ تَعْلَمِي يَا مَمِي أَنِّْي وَبَيْتِنَا ... مَهَاوٍ يَدْعُونَ الْجَلْسَ نَحْلًا

وَتَالُهَا ؟ !